|  |  |
| --- | --- |
| **فريق العمل التابع للمجلس المعني بالخطتين الاستراتيجية والمالية للفترة 2023-2020** | logo_A-[Converted] |
| **الاجتماع الثالث - جنيف، 16-15 يناير 2018** |
|  |  |
|  | **الوثيقة CWG-SFP-3/15-A** |
| **28 ديسمبر 2017** |
| **الأصل: بالروسية/بالإنكليزية** |
| **الاتحاد الروسي** | |
| مساهمة من الاتحاد الروسي مقترحات بتدابير من أجل تحسين الكفاءة في أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات  (مشروع مراجعة للملحق 2 بالمقرر 5 (المراجَع في بوسان، 2014)) | |

|  |
| --- |
| **ملخص**  تقترح الوثيقة تدابير لتحسين الكفاءة في أنشطة الاتحاد لتدرج في الملحق 2 بالمقرر 5 (المراجَع في بوسان، 2014) "إيرادات الاتحاد ونفقاته للفترة 2019‑2016" لكي ينظر فيها في الاجتماع الثالث لفريق العمل التابع للمجلس المعني بالخطتين الاستراتيجية والمالية (CWG‑SFP) على أن تستخدم أيضاً عند إعداد مشروع مراجعة المقرر 5 (المراجَع في بوسان، 2014).  **الإجراء المطلوب**  يدعى فريق العمل التابع للمجلس المعني بالخطتين الاستراتيجية والمالية إلى النظر في المقترحات أدناه وذلك لمراعاة نتائج المناقشات عند صياغة مراجعة المقرر 5 (المراجَع في بوسان، 2014) لعرضها على المجلس في دورته لعام 2018.  \_\_\_\_\_\_\_\_\_  **المراجع**  الوثائق: المقرر 563 (المراجَع في 2014)؛ القرار 1384 الصادر عن المجلس في دورته لعام 2017؛ القرار 71 (المراجَع في بوسان، 2014)؛ القرار 72 (المراجَع في بوسان، 2014)؛ القرار 91 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010)؛ القرار 151 (المراجَع في بوسان، 2014)؛ القرار 48 (المراجَع في بوسان، 2014)؛ القرار 191 (بوسان، 2014)؛ القرار 200 (بوسان، 2014)؛ الوثائق C17/45 وC17/82 Rev.2 وC17/123 وCWG‑SFP‑2/4 وCWG‑SFP‑2/6 Rev.2؛ اللوائح المالية والقواعد المالية للاتحاد |

# 1 مقدمة

طبقاً لوثيقة المجلس C17/123 (الفقرة 2.6)، يجب مراجعة هيكل الخطة الاستراتيجية للاتحاد (القرار 71 (المراجَع في بوسان، 2014)) ومحتواها. ومع الأخذ في الاعتبار الجهود المبذولة لخفض النفقات وتحسين الكفاءة في الاتحاد ونتائجها (الوثيقة C17/45)، إضافةً إلى النظر في محتوى مشروع الخطة المالية للفترة 2023‑2020 (الوثيقة CWG-SFP-2/4) ومشروع الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2023‑2020، والاتجاهات الجديدة في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وضرورة مشاركة الاتحاد بفعالية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 للأمم المتحدة[[1]](#footnote-1)، يتعين مواءمة نص المقرر 5 (المراجَع في بوسان، 2014) بما في ذلك ملحقاه مع الظروف والغايات والأهداف الجديدة للاتحاد.

وحيث إن الوثيقة С17/45 تنص على أنه من العسير على نحوٍ متزايد تحديد مزيد من التدابير الإضافية التي لن يكون لها تأثير على الوظائف الرئيسية للاتحاد، لذا ستواصل إدارة الاتحاد جهودها لإيجاد حلول *مبتكرة* لا سيما من خلال استعمال التكنولوجيات الجديدة في إعداد مشروع الخطة المالية للفترة 2023‑2020.

ويرى الاتحاد الروسي أن من المهم ألا يركز الاتحاد على تخفيض النفقات فحسب، بل على تحسين استغلال جميع الموارد المتاحة بصورة أوسع واستمثال الأداء في كل نطاق من نطاقات أنشطة الاتحاد، مع الوضع في الاعتبار الربط بين جميع أنواع الخطط والممارسات وآخر التجارب فيما يتعلق بتطبيق مبادئ وأساليب الإدارة القائمة على النتائج والميزنة القائمة على النتائج.

# 2 المقترحات

يركز الملحق A بهذه الوثيقة بشكلٍ أساسي على التدابير المحتملة لتحسين الكفاءة في أنشطة الاتحاد واستمثال النفقات. ويقترح النظر في المقترحات أدناه لمراعاة نتائج المناقشات عند صياغة مراجعة الملحق 2 بالمقرر 5 (المراجَع في بوسان، 2014).

الملحق A

تدابير من أجل تحسين الكفاءة وتخفيض النفقات في الاتحاد

(الملحـق 2 للمقـرر 5 (المراجَع في دبي، 2018))

(1 تطبيق القرار 191 (المراجَع في ××××، XXXX) بشأن التنسيق والتعاون الأوثق بين جميع أصحاب المصلحة في النظام الإيكولوجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتحديد وإزالة جميع أشكال وحالات الازدواج في الوظائف والأنشطة بين جميع الهيئات البنيوية للاتحاد واستمثال، عدة أمور من بينها، أساليب الإدارة واللوجستيات والتنسيق والدعم المقدم من الأمانة.

(2 تطبيق مفهوم "توحيد الأداء في الاتحاد"، بزيادة دور المكاتب الإقليمية/الحضور الإقليمي في تنفيذ غايات وأهداف الاتحاد وقطاعاته وكذلك من أجل الاستفادة من استغلال الخبراء المحليين وشبكات جهات الاتصال والموارد المحلية إضافةً إلى تحقيق أقصى قدر من التنسيق مع المنظمات الإقليمية ومواصلة السعي من أجل الاستغلال الرشيد للموارد المالية والبشرية المتاحة، بما في ذلك توفير تكاليف السفر والتكاليف المتعلقة بتخطيط وتنظيم الأحداث خارج جنيف (القرار 25 (المراجَع في ××××، XXXX)).

(3 تشجيع الاتجاهات الجديدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأخذ بيدها من أجل تسهيل تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتعزيز دور الاتحاد كمنظمة رائدة للأمم المتحدة في مجال تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومواصلة الأنشطة المتعلقة بتحسين استخدام/تعيين الموظفين الذين يعدون المورد الاستراتيجي الحاسم، دون الافتئات على جودة وكم الأعمال المخططة لصالح جميع أعضاء الاتحاد وشركائه الرئيسيين (تحديد العدد الأمثل للموظفين والحفاظ عليه وزيادة مستوى المهارة والأداء وتطبيق الأشكال المتدرجة في نظام الأجور طبقاً للأساليب المعتمدة في منظومة الأمم المتحدة، وزيادة الحوافز وتحسين نظام تقييم الأداء ومراعاة التوازن بين الجنسين والتوزيع الجغرافي)، وذلك بالاستناد إلى شفافية الإطار القانوني ذي الصلة الوارد في النظام الأساسي لموظف الاتحاد (انظر القرار 48 (المراجَع في ××××، XXXX) والتوصية 9 لوحدة التفتيش المشتركة، الوثيقة С17/49)).

(4 عدم استخدام الخبراء الاستشاريين/الخبراء إلا حين يتعذر إيجاد المهارات أو الخبرات المعنية في صفوف الموظفين الحاليين وبعد تأكيد هذه الحاجة خطياً من الإدارة العليا.

(5 ينبغي للأمانة العامة والقطاعات الثلاثة للاتحاد مواصلة تخفيض تكاليف الوثائق بعقد المؤتمرات/الاجتماعات بجميع مستوياتها وأشكالها بدون استخدام الورق، وتنفيذ مبادرات من أجل تحويل الاتحاد إلى منظمة لا تستخدم الورق بالمرة واعتماد ابتكارات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات كبدائل أجدى وأكثر استدامة من الورق، دون الافتئات على جودة المعلومات المقدمة إلى المشاركين في الحدث.

(6 التقليل، إلى أدنى حد ضروري على الإطلاق، من طباعة وتوزيع منشورات الاتحاد الترويجية/غير المدرة للإيرادات.

(7 اتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل الاستخدام الفعال للغات الرسمية الست للاتحاد على قدم المساواة عند توفير خدمة الترجمة الشفوية/التحريرية لوثائق الاتحاد وإبراز نفس المعلومات على الموقع الإلكتروني للاتحاد واستمثال استغلال الموارد في خدمات اللغات (الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية) لاجتماعات لجان الدراسات والمنشورات، دون الإخلال بأهداف القرار 154 (المراجَع في ××××، XXXX)، وجودة الترجمة/دقة مصطلحات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

(8 زيادة كفاءة برنامج أنشطة القمة العالمية لمجتمع المعلومات وضمان الاضطلاع بأنشطة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة في حدود الموارد المخصصة من قبل مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018، ومن خلال استرداد التكاليف والمساهمات الطوعية حسب الاقتضاء.

(9 استمثال مدة اجتماعات أفرقة العمل التابعة للمجلس ولجان دراسات الاتحاد والأفرقة الإقليمية التي تشكلها لجان دراسات الاتحاد والأفرقة الاستشارية وغيرها، باستغلال الفرص التي تتيحها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحقيق ذلك، وخفض عدد الأفرقة للحد الأدنى اللازم بدمجها في عدد أقل من الأفرقة و/أو إنهاء أنشطتها إذا لم تطرأ تطورات جديدة في نطاق أنشطتها وإزالة الازدواجية والتداخل في أنشطتها من أجل استغلال موارد الاتحاد بكفاءة دون التعرض لأي مخاطر، لا سيما مخاطر الفشل في تحقيق الغايات والأهداف الاستراتيجية والتشغيلية للاتحاد.

(10 مناشدة الدول الأعضاء التقليل إلى الحد الأدنى الضروري من عدد المسائل وزمن النظر فيها في جميع المؤتمرات والجمعيات والاجتماعات الأخرى.

(11 طبقاً للقرار 71 (المراجَع في دبي، 2018)، ينبغي للمجلس (بمشاركة الأمانة العامة) إجراء التقييم المنتظم لمستوى إنجاز الغايات الاستراتيجية وتنفيذ الأهداف والنواتج بغية مراقبة وزيادة الكفاءة في استخدام الموارد من خلال إعادة تخصيصها وتعديل الميزانية، عند الضرورة، أو إذا استدعت الحاجة (مع مراعاة اللوائح المالية والقواعد المالية للاتحاد).

(12 عندما يتعلق الأمر بأنشطة جديدة أو أنشطة تتطلب موارد مالية إضافية، ينبغي إجراء تقييم "للقيمة المضافة" لتسويغ اختلاف الأنشطة المقترحة عن الأنشطة الجارية و/أو المماثلة وإزالة التداخل والازدواج.

(13 ينبغي للأمانة العامة مواصلة تنفيذ خطة شاملة لتحسين استقرار القاعدة المالية للاتحاد وإمكانية التنبؤ بها وتعبئة الموارد وطبقاً للمبادئ المحددة في الوثيقة C17/67 "تحسين استقرار القاعدة المالية للاتحاد وإمكانية التنبؤ بها" إضافةً إلى تحسين عدة أمور من بينها إدارة مشاريع المنظمة التي تتطلب استثمارات طويلة الأجل كبيرة؛ ورفع تقرير إلى المجلس (سنوياً) وإلى مؤتمر المندوبين المفوضين.

(14 اتخاذ الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات وأعضاء الاتحاد الآخرين جميع التدابير الممكنة المتعلقة بتسوية/إزالة المتأخرات الخاصة بالاتحاد طبقاً للقرار 41 (المراجَع في ××××، XXXX) والقرار 152 (المراجَع في ××××، XXXX) والأحكام ذات الصلة من دستور الاتحاد واتفاقيته.

(15 إمعان النظر في نطاق المبادرات الإقليمية وموقعها والموارد المخصصة لها والنواتج ذات الصلة والمساعدات المقدمة للأعضاء والحضور الإقليمي سواء في المناطق الإقليمية أو في المقر الرئيسي، وكذلك التدابير المترتبة على نتائج المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات وإعلان دبي لعام 2014 والممولة مباشرة كأنشطة تموَّل من ميزانية قطاع تنمية الاتصالات.

(16 استمثال النفقات المتعلقة بصيانة مرافق الاتحاد وإصلاحها بشكلٍ روتيني وتجديدها/إعادة بنائها وتوفير السلامة طبقاً للمعايير المطبقة في منظومة الأمم المتحدة.

(17 أي تدابير إضافية يعتمدها المجلس وإدارة الاتحاد، بما في ذلك تدابير لزيادة كفاءة المراجعة الداخلية، وإضفاء الطابع المؤسسي على وظائف التقييم وقياس الأداء وتدنية مخاطر الاحتيال والمخاطر الأخرى والتنفيذ الفوري للتوصيات المقدمة من المراجع الخارجي واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة ووحدة التفتيش المشتركة وتنفيذ استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات في الأمانة (انظر الوثيقة C17/20).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة "خطة التنمية المستدامة لعام 2030"  
   (https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N15/291/89/PDF/N1529189.pdf?)  [↑](#footnote-ref-1)